

أمر عدد 767 لسنة 2008 مؤرخ في 24 مارس 2008 يتعلق بتوزيع اعتمادات وفتح اعتمادات تكميلية وتحويل اعتمادات من قسم إلى قسم ومن فصل إلى فصل بعنوان سنة 2007.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير المالية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر 1967 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية والنصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الفصول 11 و31 و36 منه،

وعلى القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 المتعلق بإصدار مجلة المحاسبة العمومية والنصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 85 لسنة 2006 المؤرخ في 25 ديسمبر 2006 المتعلق بقانون المالية لسنة 2007، كما تم تنقيحه بالقانون عدد 64 لسنة 2007 المؤرخ في 18 ديسمبر 2007 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2007،

وعلى الأمر عدد 3301 لسنة 2006 المؤرخ في 25 ديسمبر 2006، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 4109 لسنة 2007 المؤرخ في 18 ديسمبر 2007 المتعلق بتوزيع اعتمادات ميزانية الدولة المفتوحة بمقتضى قانون المالية لسنة 2007، كما تم تنقيحه بقانون المالية التكميلي لسنة 2007 المشار إليهما أعلاه.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يرخّص في تحويل اعتمادات من قسم إلى قسم ومن فصل إلى فصل داخل أبواب ميزانية الدولة لسنة 2007 العنوان الأول وفقا للجدول "أ" المدرج بهذا الأمر.

الفصل 2 - تسند اعتمادات تكميلية تحمل على الاعتمادات المرسمة بالباب الواحد والثلاثين "النفقات الطارئة وغير الموزعة" لميزانية الدولة لسنة 2007 العنوان الأول وفقا للجدول "ب" المدرج بهذا الأمر.

الفصل 3 - توزع اعتمادات التعهد واعتمادات الدفع لميزانية الدولة لسنة 2007 العنوان الثاني حسب الأقسام والفصول وفقا للجدول "ت" المدرج بهذا الأمر.

الفصل 4 - تسند اعتمادات تكميلية تحمل على الاعتمادات المرسمة بالباب الواحد والثلاثين "النفقات الطارئة وغير الموزعة" لميزانية الدولة لسنة 2007 العنوان الثاني وفقا للجدول "ث" المدرج بهذا الأمر.

الفصل 5 - وزير المالية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 24 مارس 2008.

زين العابدين بن علي